

صندوق الضمان الاجتماعي



قرار رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي

رقم (١٧٩) م

بشأن إنشاء مركز البحث والدراسات الاكتوارية

رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي:

▶ بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي بتاريخ (2011/08/03).

▶ وعلى القانون رقم (13) لسنة 1980 م، بشأن الضمان الاجتماعي وتعديلاته واللوائح المنفذة له.

▶ وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.

▶ وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (217) لسنة (2012) بشأن لائحة المخطفين بمقود.

▶ وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (176) لسنة 1988 م، بشأن إصدار اللائحة التنفيذية لصندوق الضمان الاجتماعي.

▶ وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (226) لسنة 2012م، بشأن إعادة تنظيم صندوق الضمان الاجتماعي والمعدل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (348) لسنة (2013) م).

▶ وعلى قرار / مجلس الوزراء، رقم (453) لسنة (2013) م بشأن سحب القرار وتقرير حكم.

▶ وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (468) لسنة 2008 م بتقرير بعض الأحكام في شأن صندوق التقاعد .

▶ وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (457) لسنة (2013) م بتعديل قراره رقم (453) لسنة (2013) م).

▶ وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة للشؤون الاجتماعية رقم (14) لسنة 2010 م بشأن إصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد.

▶ وعلى قرار لجنة إدارة صندوق التقاعد رقم (11/2010) م بشأن إصدار التنظيم الإداري الداخلي لصندوق التقاعد - وفروعه ومكاتبها.

▶ وعلى كتاب السيد / وزير الشؤون الاجتماعية رقم (106-34-34) المؤرخ في (20-03-2014) م والموجه إلى السيدة / وزيرة الشؤون الاجتماعية.

▶ وعلى كتاب السيد / وزير الشؤون الاجتماعية رقم (151-14-2014) م والمؤرخ في (27/03/2014) م بشأن الموافقة على إنشاء مركز البحث والدراسات الاكتوارية.

▶ وعلى مذكرة تفضل من السيد / رئيس مجلس إدارة صندوق الضمان الاجتماعي لسنة 2014 م.

٢٢

(1) أداة

يُنشئ مركز للبحوث والدراسات الaktuarية ويكون تابعاً لـلإدارة العامة لـلصندوق الضمان الاجتماعي ويكون مقره "مدينة بنغازي" ويسمي المركز الليبي للبحوث والدراسات aktuarية.

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره ، وعلى كل فيما يخصه التنفيذ.

د. إدريس حفيظة المبروك
رئيس مجلس الادارة والادير العام
لصندوق النضال الاجتماعي



الموافق: 25 / ٥ / 2014

الكاف ونوية